

حكم بيع البطاقات الائتمانية - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

نقول ما حكم بيع النطاقات المدنية للأشخاص هذول وان كان يقصد ما يفعله بعض الناس ان تطرح مثلا اشهر في السوق اشهر في السوق فيأتي انسان آآ يشتري ليكون الشحن بالبطاقة فيجمع البطاقات يجمع البطاقات هذا يريد ان يجمع بطاقات قراياتنا وعندنا ينتهي - 00:00:00

عندنا مثلا من اصدقائها عندهم ليس عندهم مال ليس عندهم مال وهم يقولون وهو يقول ان ينفعكم وانتم تنفعونني واساهم بها باسمائكم هم ليس عندهم مال اساهم الاسمائكم ويكون منكم هذه - 00:00:30

اعطيكم من باب هذه هذه الاسماء ماد يعطيه المال مقطوعة وربما يعطيه النسبة هذا لا يجوز هذا حرام لكن لو يعني اسلفهم هذا المال اسلفهم لا يكون لا يمكن ان يكون على جهة مضاربة. جهة المضاربة في هذا المال - 00:00:50

بان يعطيهم مالا وهم يدخلونه في هذه الاسهم. ويطالبون به ويكون هذا المال الروح بينهم على جهة يعطيه المعلم وهم يقدمون الاوراق يقدمون الاوراق والمال بعد ذلك وارجع اليه وارجع اليه اصل المال ويرجع اليه ايضا الربح. هذه ما يظهر فيها شيء ما يظهر فيها شيء اذا كان يعني - 00:01:20

لا يمنع من ذلك. ثم شرط لابد منها ان تكون هذه الاسهم خارجة من خارجة الربا خارجة من خاليا من ان تكون - 00:01:50